

## وزارة المالية

قرار رقم ٥٩٠ لسنة ٢٠٢١

بتحديد شرائح أتعاب المقيمين العقاريين

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المعدل بالقانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠؛ وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ المعدلة بقرار وزير المالية رقم ٦١٤ لسنة ٢٠٢٠؛

قرر:

### (المادة الأولى)

يكون سداد أتعاب المقيمين العقاريين الذين تتعاقد معهم الجهة الإدارية وتقبل تقارير تقييمهم وفقاً لقائمة شرائح الأتعاب المرفقة بهذا القرار ، شاملة الضرائب والرسوم المستحقة .

### (المادة الثانية)

على الجهة الإدارية عند اتخاذ إجراءات التعاقد مع المقيمين العقاريين أن تأخذ في الاعتبار الغرض من التقييم ، وأن تراعي الحالات التي تتماشل فيها العناصر العقارية محل التقييم ، واختيار شريحة الأتعاب وفقاً لذلك ، ضبطاً لتكليف التقييم . وتصرف الجهة الإدارية بدل انتقال وإقامة للمقيمين العقاريين المتعاقد معهم بواقع مبلغ (٢٥٠) جنيهاً ، فإذا كانت العناصر العقارية محل التقييم تبعد عن مقار إقامتهم بما يجاوز (١٥٠) كيلو متراً فيتم المحاسبة بواقع مبلغ (٤٠٠) جنيه لبدل الانتقال ومبلغ (٥٠٠) جنيه بدل إقامة لليلة الواحدة متى تطلب الأمر ذلك ووفقاً لما

يتم تضمينه بشروط التعاقد ، ويستثنى مما تقدم العناصر العقارية الواقعة بمدن الأقصر وأسوان وشرم الشيخ والغردقة وسفاجا ومرسى علم فيتم حساب بدل الانتقال عن السفر بالطائرة وفقاً لأسعار الطيران السارية وقت السفر ومبلاع (٧٠٠) جنيه لليقامة لليلة الواحدة متى تطلب الأمر ذلك ووفقاً لما يتم تضمينه بشروط التعاقد شريطة تقديم المقيم العقاري ما يفيد سداد بدل الإقامة أو تذاكر السفر ويرفق بها صورة كعب بطاقة صعود الطائرة ، وفاتورة وإصال سداد الإقامة ، بحسب الأحوال .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٥/١١/٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط

**قائمة شرائح أتعاب المقيمين العقاريين  
المرفقة بقرار وزير المالية رقم ٥٩٠ لسنة ٢٠٢١**

العنصر				العنصر
شرائح الأتعاب (بالجنيه المصري)				العنصر
<b>الشريحة الأولى للأراضي حتى مساحة ٥٠٠٠ متر مربع</b>				الأراضي الفضاء والأراضي البنائية الواقعة داخل حدود المحافظة :
الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للمتر المربع	قطعة واحدة	
٥٠٠٠ جنيه	٢٠٠٠ جنيه	١٠٠٠ جنيه	قطعة واحدة	
٨٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	٨٠٠٠ جنيه	قطعتين	
١٢٠٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه	٦٠٠٠ جنيه	ثلاث قطع	
١٦٠٠٠ جنيه	٦٠٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه	أربع قطع	
٢٠٠٠٠ جنيه	٧٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	خمس قطع	
<b>الشريحة الثانية للأراضي التي تزيد مساحتها على ٥٠٠٠ متر مربع</b>				
الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للمتر المربع	قطعة واحدة	
٨٠٠٠ جنيه	٥٠٠٠ جنيه	١٢٠٠٠ جنيه	قطعة واحدة	
١٢٠٠٠ جنيه	٧٠٠٠ جنيه	٩٠٠٠ جنيه	قطعتين	
١٩٠٢٠ جنيه	١١٠٢٥ جنيه	١٣٠٠٠ جنيه	ثلاث قطع	
٢٥٠٦٠ جنيه	١٥٠٠٠ جنيه	١٩٠٠٠ جنيه	أربع قطع	
٣٢٠٠٠ جنيه	١٨٠٧٥٠ جنيه	٢٣٠٠٠ جنيه	خمس قطع	
<b>الشريحة الأولى للأراضي حتى مساحة ٥٠ فدانًا</b>				الأراضي الزراعية الواقعة داخل حدود المحافظة :
الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للقيراط	قطعة واحدة	
٥٠٠٠ جنيه	١٥٠٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه	قطعة واحدة	
٨٠٠٠ جنيه	٢٢٠٥٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	قطعتين	
١٢٠٠٠ جنيه	٣٢٧٥٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	ثلاث قطع	
١٦٠٠٠ جنيه	٤٥٠٠٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	أربع قطع	
٢٠٠٠٠ جنيه	٥٦٢٥٠ جنيه	٣٠٠٠ جنيه	خمس قطع	
<b>الشريحة الثانية للأراضي التي تزيد مساحتها على ٥٠ فدانًا</b>				
الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للقيراط	قطعة واحدة	
٨٠٠٠ جنيه	١٠٥٠٠ جنيه	٤٠٠٠ جنيه	قطعة واحدة	
١٢٠٨٠٠ جنيه	٢٢٢٥٠ جنيه	٣٥٠٠٠ جنيه	قطعتين	
١٩٠٢٠٠ جنيه	٣٣٧٥٠ جنيه	٣٠٠٠٠ جنيه	ثلاث قطع	
٢٥٠٧٠٠ جنيه	٤٥٠٠٠ جنيه	٣٥٠٠٠ جنيه	أربع قطع	
٣٢٠٠٠ جنيه	٥٦٢٥٠ جنيه	٤٠٠٠٠ جنيه	خمس قطع	

العنصر	شرائح الأتعاب (بالجنيه المصري)																		
الأراضي الصناعية الواقعة داخل حدود المحافظة :	<table border="1"> <thead> <tr> <th>الحد الأقصى للأتعاب</th><th>الحد الأدنى للأتعاب</th><th>الأتعاب للمتر المربع</th></tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٦,٠٠٠ جنية</td><td>٤,٠٠٠ جنية</td><td>جنيه واحد</td></tr> <tr> <td>٩,٦٠٠ جنية</td><td>٦,٠٠٠ جنية</td><td>قطعتين</td></tr> <tr> <td>١٤,٤٠٠ جنية</td><td>٩,٠٠٠ جنية</td><td>ثلاث قطع</td></tr> <tr> <td>١٩,٢٠٠ جنية</td><td>١٢,٠٠٠ جنية</td><td>أربع قطع</td></tr> <tr> <td>٢٤,٠٠٠ جنية</td><td>١٥,٠٠٠ جنية</td><td>خمس قطع</td></tr> </tbody> </table>	الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للمتر المربع	٦,٠٠٠ جنية	٤,٠٠٠ جنية	جنيه واحد	٩,٦٠٠ جنية	٦,٠٠٠ جنية	قطعتين	١٤,٤٠٠ جنية	٩,٠٠٠ جنية	ثلاث قطع	١٩,٢٠٠ جنية	١٢,٠٠٠ جنية	أربع قطع	٢٤,٠٠٠ جنية	١٥,٠٠٠ جنية	خمس قطع
الحد الأقصى للأتعاب	الحد الأدنى للأتعاب	الأتعاب للمتر المربع																	
٦,٠٠٠ جنية	٤,٠٠٠ جنية	جنيه واحد																	
٩,٦٠٠ جنية	٦,٠٠٠ جنية	قطعتين																	
١٤,٤٠٠ جنية	٩,٠٠٠ جنية	ثلاث قطع																	
١٩,٢٠٠ جنية	١٢,٠٠٠ جنية	أربع قطع																	
٢٤,٠٠٠ جنية	١٥,٠٠٠ جنية	خمس قطع																	
المنازل الواقعة داخل حدود المحافظة ، وهى (الفيلا، البتهاوس ، التوين هاوس، وما يماثلها)	<p><b>الشريحة الأولى</b> - المنزل الواحد يحاسب بواقع (٧) جنيهات للمتر المربع من مسطحات المباني والأراضي المحيطة به بحد أدنى (٢,٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٥,٠٠٠) جنيه للمنزل .</p> <p><b>الشريحة الثانية</b> - من (٢) حتى (٢٠) متراً بواقع (١,٠٠٠) جنيه للمنزل الواحد بحد أقصى (١٢,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المنازل .</p> <p><b>الشريحة الثالثة</b> - من (٢١) حتى (٥٠) متراً بواقع (٧,٠٠٠) جنيه للمنزل الواحد بحد أقصى (٢٢,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المنازل .</p> <p><b>الشريحة الرابعة</b> - ما زاد على (٥٠) متراً بواقع (٥,٠٠٠) جنيه للمنزل الواحد بحد أقصى (٣٥,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المنازل .</p>																		
المباني متعددة الطوابق الواقعة داخل حدود المحافظة ، وهى (العقارات، والآسراخ ، وما يماثلها)	<p><b>الشريحة الأولى</b> - المبنى الواحد يحاسب بواقع (٥) جنيهات للمتر المربع من مسطحه بحد أدنى (٤,٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٦,٠٠٠) جنيه للمبني .</p> <p><b>الشريحة الثانية</b> - من (٢) حتى (٢٠) مبني بواقع (٢,٠٠٠) جنيه للمبني الواحد بحد أقصى (١٠,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المباني .</p> <p><b>الشريحة الثالثة</b> - من (٢١) حتى (٥٠) مبني بواقع (٦,٠٠٠) جنيه للمبني الواحد بحد أقصى (٢٠,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المباني .</p> <p><b>الشريحة الرابعة</b> - ما زاد على (٥٠) مبني بواقع (٥,٠٠٠) جنيه للمبني الواحد بحد أقصى (٣٥,٠٠٠) جنيه لکامل عدد المباني .</p>																		
الوحدات العقارية الواقعة داخل حدود المحافظة ، وهي (الشقة ، التوينكيس، الاستديو ، وما يماثلها)	<p><b>الشريحة الأولى</b> - الوحدة العقارية الواحدة تتحاسب بواقع (٥) جنيهات للمتر المربع بحد أدنى (١,٥٠٠) جنيه ، وحد أقصى (٢,٠٠٠) جنيه للوحدة .</p> <p><b>الشريحة الثانية</b> - من (٢) حتى (٣) وحدات عقارية بواقع (٥) جنيهات لكل متر مربع من مسطحات المباني بحد أدنى (٢,٠٠٠) جنيه ويحد أقصى (٤,٠٠٠) جنيه لکامل عدد الوحدات .</p> <p><b>الشريحة الثالثة</b> - ما زاد على (٤) وحدات يعامل معاملة المباني متعدد الطوابق .</p>																		

**٦ الواقع المصري - العدد ٢٦٥ تابع (و) في ٢٥ نوفمبر سنة ٢٠٢١**

العنصر	شريحة الأتعاب (بالجنيه المصري)
المسحات التجارية والإدارية داخل حدود المحافظة :	<p><b>الشريحة الأولى</b> - المحل أو المكتب الواحد يحاسب بواقع (١٠٠) جنيهات للمتر المسطح بحد أدنى (٣٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٦٠٠٠) جنيه للمحل أو المكتب .</p> <p><b>الشريحة الثانية</b> - من (٢) حتى (١٠) محلات أو مكاتب تحاسب بواقع (١٠٠) جنيهات للمتر المسطح بحد أدنى (٤٠٠٠) جنيه للمحل أو المكتب وحد أقصى (١٠٠٠٠) جنيه لكامل عدد المحلات أو المكاتب .</p> <p><b>الشريحة الثالثة</b> - ما زاد على (١٠) محلات أو مكاتب تحاسب بواقع (١٠٠) جنيهات للمتر المسطح بحد أدنى (١٥٠٠) جنيه للمحل أو المكتب وحد أقصى (٢٠٠٠٠) جنيه لكامل عدد المحلات أو المكاتب .</p>
مجمع الوحدات العقارية داخل حدود المحافظة وهي مجموعة المباني التي تزيد على (١٠٠) عمارة أو فيلا مقامة في موقع واحد أو حي مستقل له بوابات وبه مولات تجارية ومحاط بسور مثل الكمبوندات أو المنتجعات أو ماثلها .	<p>الوحدة تحاسب بواقع (٥٠٠) جنيه بحد أدنى (١٠٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٢٠٠٠٠) جنيه للمجمع .</p>
المنشآت الفندقية داخل حدود المحافظة ، وهي الفنادق والقرى السياحية والفنادق العامة أو غير ذلك وفقاً لقواعد تصنيف المنشآت الفندقية الصادرة بقرار وزير السياحة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٩ .	<p><b>الشريحة الأولى</b> - المنشأة الفندقية ذات نجمة واحدة أو نجمتان ، تحاسب بواقع (٥٠) جنيه للغرفة بحد أدنى (٤٠٠٠) جنيه وحد أقصى (١١٢٥٠) جنيه لكامل المنشأة .</p> <p><b>الشريحة الثانية</b> - المنشأة الفندقية الثلاثة نجوم ، تحاسب بواقع (٧٥) جنيه للغرفة بحد أدنى (٦٠٠٠) جنيه وحد أقصى (١٥٠٠٠) جنيه لكامل المنشأة .</p> <p><b>الشريحة الثالثة</b> - المنشأة الفندقية الأربع نجوم تحاسب بواقع (١٠٠) جنيه للغرفة بحد أدنى (١٥٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٢٢٠٠٠) جنيه لكامل المنشأة .</p> <p><b>الشريحة الرابعة</b> - المنشأة الفندقية الخمسة نجوم تحاسب بواقع (١٠٠) جنيه للغرفة بحد أدنى (٢٠٠٠٠) جنيه وحد أقصى (٣٠٠٠٠) جنيه لكامل المنشأة .</p>
ال المشروعات الصناعية (أراضي ومبانى) داخل حدود المحافظة .	<p>بواقع (واحد) جنيه للمتر المربع بحد أدنى (٥٠٠) جنيه ، وحد أقصى (٦٠٠٠) جنيه للمشروع .</p>

العنصر	شراحت الأتعاب (بالجنيه المصرى)
المشروعات الزراعية (أرض ومبانى) داخل حدود المحافظة :	بواقع (٤٠) جنيهاً للقيراط بحد أدنى (١,٥٠٠) جنيه ، ويحد أقصى (٥,٠٠٠) جنيه للمشروع .
مشروع ترفيهي سياحى داخل حدود المحافظة :	بواقع (٧٥) جنيهاً للمتر المربع بحد أدنى (٢,٠٠٠) جنيه ، ويحد أقصى (٥,٠٠٠) جنيه للمشروع .
المساكن الطبية والمستشفيات داخل حدود المحافظة :	بواقع (١٥) جنيهاً للمتر المربع بحد أدنى (٥,٠٠٠) جنيه ، ويحد أقصى (٣٠,٠٠٠) جنيه للمشروع .